

١٩١ (د-١٦) إعادة تشكيل هيكل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين
الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

إن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا،

إذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢، المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة، والدور الريادي الموكل إلى اللجان الإقليمية فيما يتعلق بتنسيق أنشطة المنظومة كل في منطقتها،

وإذ تشير أيضاً إلى قراري الجمعية العامة ٢٦٤/٤٥، المؤرخ في ١٣ أيار/مايو ١٩٩١، و ٢٣٥/٤٦، المؤرخ في ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٢، بشأن إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما^(١)، ولا سيما الفقرة ٦ من مرفق القرار ٢٣٥/٤٦، المتعلقة بتعزيز اللجان الإقليمية،

وإذ تشير كذلك إلى صلاحيات اللجنة الواردة في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨١٨ (د-٥٥)، المؤرخ في ٩ آب/أغسطس ١٩٧٣،

وإذ تشير إلى قرارها ١٧٥ (د-١٥)، المؤرخ في ١٨ أيار/مايو ١٩٨٩، بشأن تعزيز دور وأداء اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا،

وإذ تدرك المزايا التي ستنشأ عن قدرة اللجان الإقليمية في الأنشطة التشغيلية، ولا سيما على الصعيد الإقليمي،

وإذ تحيط علماً بالخطوات التي اتخذها الأمين العام من قبل في مجال إعادة تشكيل هيكل الأمانة العامة،

١- تُعبّر عن تقديرها للأسلوب الذي دلت به الأمانة التنفيذية للجنة العقوبات التي اعترضها نتيجة للأحداث الأخيرة في المنطقة، فاستعادت بذلك مستوى من الأداء العملي يقارب مستوى أدائها قبل الأزمة، خلال فترة وجيزة نسبياً؛

٢- تُثني على الأمانة التنفيذية للخدمات القيمة التي أسدتها لبلدان المنطقة في عقد اجتماعات هامة و تقديم خدمات استشارية، وإعداد تقارير تحليلية؛

٣- تكرر الاعراب عن اقتناعها بأن للجنة دوراً رئيساً تظطلع به داخل منظومة الأمم المتحدة، بالتنسيق مع غيرها من الهيئات المعنية، لتحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة؛

٤- توصي بتعزيز إمكانيات اللجنة فيما يتعلق بتنسيق الأنشطة الانمائية والمبادرة بها وتنفيذها لصالح الدول الأعضاء؛

٥- توصي أيضاً، في هذا الصدد، بأن تكون الأهداف التالية جزءاً من عملية إعادة التشكيل الجارية حالياً في الأمم المتحدة:

(١) يقصد بعبارة «إعادة تشكيل الأمم المتحدة» إعادة تشكيل هيكل الأمم المتحدة.

(أ) تخويل اللجنة سلطات مركزية بشأن الأنشطة التي يمكن أن تضطلع بها اللجان الإقليمية بفعالية أكبر، فضلا عن تخويلها سلطات مركزية بشأن الموارد البشرية والمالية اللازمة (مثل الخدمات الاستشارية الإقليمية)؛

(ب) تحسين ترتيبات تنسيق الأنشطة الإنمائية التي تضطلع بها أطراف داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، عن طريق تبادل المعلومات بين الوكالات والمؤسسات المعنية؛

(ج) تعزيز البرمجة المشتركة لأنشطة الأمم المتحدة المتصلة باللجان الإقليمية، وكذلك تعزيز المشاركة النشطة للجان الإقليمية في عملية البرمجة والميزنة حسبما تتصل بأنشطتها، كالقيام، مثلا، بتمثيل اللجان الإقليمية في عضوية مجلس تخطيط البرامج والميزنة^(٢)؛

(د) تعزيز دور اللجان الإقليمية كوكالات منفذة لمشاريع التعاون الفني الإقليمية ودون الإقليمية بصفة خاصة؛

(هـ) تأكيد التمييز بين الوكالات الممولة والوكالات المنفذة؛

(و) السعي إلى الاضطلاع بأنشطة مشتركة مع المؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، حسب الاقتضاء؛

٦- تخول الأمين العام التنفيذي إعادة تنظيم هيكل الأمانة التنفيذية للجنة، بالتشاور مع الأمين العام للأمم المتحدة، لزيادة فعالية أنشطتها؛

٧- تدعو الدول الأعضاء إلى تغذية حساب المساهمات المالية للنشاطات الإقليمية للاسكوا من أجل تعزيز الأنشطة التشغيلية والتنفيذية التي تقوم بها الاسكوا لصالح بلدان المنطقة، وتطلب إلى الأمين العام التنفيذي متابعة ذلك مع الدول الأعضاء؛

٨- تقرر إحالة هذا القرار وتقرير الاسكوا عن هذا الموضوع^(٣)، إلى الهيئات الحكومية الدولية القائمة بعملية إعادة التشكيل الجارية للأمانة العامة للأمم المتحدة.

الجلسة العامة الخامسة

٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢

(٢) بالاستناد إلى الفقرة ١٦٩ (ج) من تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي (E/1992/65).

(٣) E/ESCWA/16/10